

الاستکمال علی قضا درجات لیسرفان انصرفت عن کل شیء لئلا یسوء وجهه
 فهو الاول في الآخر للعالم الا صغر كما انه الاول والآخر للعالم الا کبر العاشر هو
 الاول والآخر للنفس المجرودة فی النشأة القارة الاخره بما انه مبدأها ومنتها
 ومنتجها ومصیرها ومنه انجاسها والیه رجوعها فی حشرها بالجسد فی معاودها
 الروحانی فلیتعرف وقال فی الحاشیة المنیهة واما ما اوروه البیضا
 فی تفسیره حیث قال هو الاول الذی یتدی منه الاسباب ونهتئ الیه المسببات
 او الاول خارجا والاخر وها فیها فقیح مستقیم علی ظاهره اذ الموجود الحق الواجب
 الذات یتسنع ان ینکون له وجود ذہنی لانه بکنه عزه وجلاله لا یسعه فی زمان
 ولا یحیط به مدرك ما من المدارک اصلا اللهم الا ان یقرر علی سبیل آخر قرناہ
 فی شرح تقدمتہ تقویم الايمان فلیتبصر انتهى کلامه

قال حکیم الاجل الفارابی فی لقصوص هو اول من جهة انه منه یصد
 کل وجود لغيره وهو اول من جهة انه اولی بالوجود لغائه اثر به منه وهو اول
 من جهة ان کل زمانی ینسب الیه تعویکون فقد وجد زمان لم یوجد منه ذالک
 شیء اذ وجد معه لافیه هو اول لانه اذ اعتبر کل شیء کان فیہ اول اثره ثانیاً
 قبوله لا بالزمان هو آخر لان الاشیاء اذ الوخلت ونسب الیها اسبابها و
 عنده تم لم یسبب هو آخر لانه الغائة الحقیقیة فی کل طلب فالغائتة نیل السعائة
 فی قولک لم شربت الدواء فنقول لتغیر المزاج فیقال لم اروت ان تغیر

المرزاج فنقول للصحة فيقال لم طلبت للصحة فنقول للسعادة والتخير ثم لا يورد عليه
سؤال يجب ان يجاب عنه لان السعادة والتخير يطلب لذاته لا لغيره فان
الاول يقبل بكل شئ طبعاً و ارادة بحسب طاقته وما يليق بحاله على ما يعرفه اللاحق
في العلم بتفصيل الجمل فهو المعشوق المحققى الاول فلذا الك هو آخر كل غاية اول في
الفكرة اخرى في الحصول هو اسر من جهة ان كل زمانى يوجد زمان يتاخر عنه
ولا يوجد زمان يتاخر عن الحق انتهى كلامه وطائفة من هذه المعانى وان جدت
في كلام سيد الحكماء كما علمت ولكن تصويرها وتصويرها وتصويرها وتصويرها
وما يسبها بالوجه الا تم الاكمل على الاصول البرهانية الحكيمه انما هو حقه اقول هنا
وجوه اخرى سمح بها النظار الفاتر الاول هو اول لانه الظاهر بذاته على ذاته في
مرتبة اللاحديه والغيب المطلق وحده لانه تحلى بذاته على ذاته لذاته في تلك المرتبة

كان الله ولم يكن معه شئ قال الجامي

برنج نیستی عالم نساں بود	در این خلوت که هستی بی نشان بود
بوز خوشی تن بر خوشی ظاهر	وجود مطلق از قید مظاهر
مبتر می دانش از تهمت عیب	دلار شاهدی در حجله غیب
نه زلفش را کشیده دست شان	نه با آئینه روش در میان
قمار عاشقی با خوشی می باخت	نوک دلبری با خوشی می باخت

الثانی هو الاول معنی انه لا ثانى له لانه صرف الوجود الذى لا اتم منه

كلما فرضته ثانيا فاذا نظرت فهو هو اذ لا يميز في صرف اشئ ولقد سبق مثا شرح
 في بعض الرسائل واخر لانه كلما فرضته آخر فهو الاول لكونه صرف الوجود والاعم
 ليس كمثله شئ لان مثله لا شئ تمتنع باطل الذات ان كان فهو هو فهو فهم
 الاول والاخر الثالث هو الاول لان كلما تجيد وتشير اليه بانه اول في
 الموجودات من الجواهر والاعراض القارة وغير القارة من الكميات والملكيات
 واخراتها ومباو بها ومقاطعها وكذا المجرادات فان كان موجودا فهو كما لمعنى
 الحركى حقيقة تعليلية ونسبة رابطية لان المعلول نفس ذاته ووجوده مرتبط
 بالعللة الجارية فلو كانت له حقيقة غير التعلق والارتباط بالجاعل ويكون هذا
 التعلق صفة زائدة عليه فلا يكون ما فرض مجعولا مجعولا بالذات وتكون تلك
 الصفة مجعولة بالحقيقة والذات مستقلة بحقيقة مستغنى الهوية عن الفاعل ههنا
 فطالما يتصلح للاشارة الابد وجود جاعل مستقل فما حسبته اول اول هو بالحقيقة ليس
 يا اول بل الاول هو ذلك الوجود المستقل والجاعل الحق الاجل قال سيد المرصدين
 امير المؤمنين عليه السلام ما رايت شيئا الا رايت الله قبله وثن عليه كونه اخر
 الرابع هو الاول لاختصاصه بالعلية المختصة في برهان التضائف وتقريره ان
 كل واحد من احاد السلسلة الغير المتناهية سوار كانت مرتبة من علل معلولات
 او من حوادث متعاقبة له ما لانهاية له متصف بوضفين متقابلين تفتايل
 التضائف بها السابقة على ما بعد ولسبقية ما قبله ما بعد المعلول الخ والحادث

اليومي فان كلا منهما مسبوق محض ليس لسابق له شيء والمتضالفتان متكافيتان
 بحيث يكون عدد واحد منهما مساويا لعدد الآخر فلو لم يمتد السلسله من الجانب الآخر
 يجب ان يكون عدد المسبوق من حيث هو مسبوق ازيد من عدد السابق
 من حيث هو سابق وهو محال لوجوب التكافؤ فيجب ان ينقطع الناقص هو
 عدد السابق ليحصل هناك سابق محض لا يكون مسبوقا بشيء ويحصل التكافؤ
 فيجب انقطاع الزائد ايضا وهو عدد المسبوق اذ لم يكن زيادة الا بواحد والزيادة
 على المتساوي بقدر متناه متناه بالضرورة وهو المطر وعشترض عليه الحق بحكم
 اللاهيجي في الشوارق بقوله اقول هذا البرهان لا يجري في اثبات تناهي الحوادث
 المتعاقبة اما اول افلان ظهور الزيادة والنقصان في عدد المتضالفتين متوقف
 على حصول تلك العدد في الوهم حيث لا اجتماع لها في الوجود وذلك ممنوع ثانيا
 فلانه ان اريد ان الحادث اليومي مثلا مسبوق محض ليس لسابق على شيء
 مجامع معه في الوجود فلا نسلم انه مسبوق ايضا بهذا المعنى وان اريد مطلقا فهو متساوي
 ايضا على الحادث الذي ياتي بعده كما انه مسبوق بحادث مضى قبله انتهى
 اقول الايراد الاول متدفع لان حصول عدد المتضالفتين والمتعاقبين في
 الوهم والعقل ولو على سبيل الاجمال بدوي لا يقبل المنع كما في خط المرشم في الجنيل
 من القطرة النازلة او الدائرة من الشعلة الجوالة المتحركة على سبيل الدوران
 وهو كات فيما نحن فيه كما لا يخفى وكذا الثاني لان سبق الحادث اليومي على

الحادث الذي يفرض فيما سياتي انما يكون بالقوة واما مسبوقية بالقياس
 الى العلة فهو بالفعل وهو ياتي وجوب تكافؤ المتضامين على ما هو نص التجريد
 ويجب التكاثر بالفعل والقوة وشرحه هذا الشارح العلامة بالافزاد عليه من
 اراد استراوة في التحقيق فعليه بكتابتنا مشاهد الانوار في شرح رساله بهينار على
 هذا فكونه اخر اظاهر لانها المعلوم الاخير وكل ما فوقة من سلاسل العلة والمعلوم
 اليه على ثناره الخامس هو اول لانه كما ان الكليات لطبيعية متقدمة على
 الشخصيات على مسلك المشايخ في المشهور كذلك الوجود المطلق متقدم على
 الوجود المقيّد في عرف العرفان فما من شيء الا وله وجه الى الوجود المطلق قال
 الشيخ صدر الدين القونوي في رساله النصوص اعلم انه ليس في الوجود موجود يوصف
 بالاطلاق الا وله وجه الى التقييد ولو من حيث تعينه في تعقل متعقل
 ما هو متعقلين وكذلك ليس في الوجود موجود محكوم عليه بالتقييد الا وله وجه
 الى الاطلاق ولكن لا يعرف ذلك الا من عرف الاشياء معرفة تامة بعد معرفة
 الحق ومعرفة كل ما يعرف به ومن لم يشهد هذا المشهد وقالم يتحقق بمعرفة الحق وان
 انتهى كلامه وعلى هذا فكل ما حسبته اولاً اول ولا يكون الا الوجود المقيّد نهائياً
 اورا لك لان الوصول الى غيب الغيوب والوجود المطلق واللادين الصراف
 محال متمنع وهو در الوري والناهي عن مرامى المنتهى والنازع عن مرامى المنهى
 فهو ليس باول لتقدم الوجود المطلق عليه هذه دقيقة من علم التوحيد يحتاج درها

الى مزيد تليق السر النفاذ النفاض ونحو رائل المرماض فهو حاشانه باحقيقه
اول لامعه وهوالاخر مثل هذا التقرير فهو الاول والاخر فافهم

قوله عليه السلام

يا قدوس

قد كتبنا اول الانما قرانا هذا الدعاء تحت هذه الاسم شريف لفظاً واحداً
(عن المهية) وقد كان جامعاً مستجمعاً لامهات مطالب التوحيد ثم رائداني شرح
تقدمه تقويم الايمان لسيد الحكم الامكانية ولعلم للحكمة اليمانية مير باقر واما
قدس سره ما اشرح به صدق واستنام بعقلي وحجري هذه عبارة ومن الاسماء
الحسنى الالهية القدوس من نسبة المبالغة والظاهر يون القشرون يقولون
هو الظاهر المنزه عن الصمات والعيوب والنفاض وبالجملة عن الهولي وعن
الطبيعية وعالماتها والحكماء القديسون يزلون ذلك منزله قول بيت اكل
ملك الاقطار والافاق وسلطان الاقطاع والارباع ليس بجائك لا احجام
ويقولون هو لم يظهر عن المهية المنزه عن كل وصف يدركه حس وتصوره خيال
او يسبق اليه وهم او ينجح به ضمير او يفيض اليه تفكير بل عن كل وصف يحسبه اولو
العقل من الخلق من اوصاف الكمال في حقهم وعلمهم وقدرتهم وسمعهم وبصرهم كلامهم

وارادتم وختيارهم على مشاكلتها التي تمثلها النصارى وكنتسها البصائر
ظنك بجنابه بالقياس الى المقاصد الصمات تعالى عن ذلك علوا كبيرا
ولولا سعة من الرخصة الالهية وتوسعة من الاذن الرحمانى لكاد العقل بكيف عن
اطلاق تلك الاسماء عليه خوفا من سوء الادب انتهى كلامه ولو كان للواجب
جل شانه وجود وميته لكان مركبا من الاثنين وكل اثنين محتاج الى واحد هو
مبدأ الاثنين والمحتاج الى المبدأ لا يكون مبدأ لكل وتحقيق البراهين على هذا
المطلب الشايع يطلب من كتابنا مشاهد الانوار وباجل تعري الوجود الحقيقي
الواجب عن المية مما اتفق عليه الحكماء والصوفية لكن الواجب عند الحكماء جزئى
حقيقى وتعين متعين هو عين ذاته بخلاف الصوفية الوجودية فان ذات الواجب
وحقيقة عندهم ليس بكلى وجزئى ولا خاص ولا عام بل هو مطلق حتى عن قيد
الاطلاق ويصير على المهيئات الثابتة والمهيئات الامكانية قالوا بهذا طورا
والعقل لا ما ينافيه فان المقدمات العقلية لا ينكره وكذا الايشية ولكن قد اقمنا
البراهين العقلية الكثيرة الراضحة على بطلانها في كتاب مشاهد الانوار بعضنا
والان اقول قد حقق الشيخ الشهيد السهروردى ان الجواهر المجردة من النفوس
ولعقول النورية طر امترحات عن المهيئات واختاره صدر المتالين فى تصانيفه
وارتضيابه وخلص حجة ان النفس الناطقة الانسانية تدرك ذاتها بذاتها وتشير
الى ذاتها بانها وكل ما هو غير ما هى تشير اليه هو ولا شك ان المية مطلقا التى

جیستہ کانت فی انما تشر الیہا ہو فی غیرہا فانفس فی ذاتہا مجردہ عنہا
 واذ تجردت ہذہ النفوس عنہا مع ضعف نوریتہا لما ظنک کا ہوا قوی و
 اکل و انور منہا من النفوس الفلکیۃ و لعقول القدسیۃ فضلا عن الواجب
 الذی ہو غیر متناہ فی شدۃ النوریۃ فاذن معنی القدوس لیس صرف نفی نفس
 المہیۃ عنہ تعالیٰ شانہ فقط بل ما یعنی الاقفا و مطالعہ شیء مما معہ و ما فیہ و ما
 قبلہ و ما بعدہ و اہستہ عنہ کما صورہ فی عقولہم و نفوسہم بل ہو وراہ کما
 قال الباق علیہ السلام کما ینر ثوبہ با و ہا کلم فی ادق معانیہ فہو مخلوق لکم مصنوع
 مشکلم مرد و الیکم و لعجب من فضل الاعلام فی عماد الاسلام انہ سجا نحا القشریۃ
 اسطحیۃ فی شرح ہذا الاسم بالایرجع تلخیص تطویبہ و تکریرہ الالکے تشریحہ تعالیٰ
 عن اللادناس الدنیویۃ و اللادصاب الاوجاع الجسمانیۃ و العیوب المادیۃ
 و ہو کما تری فانہم۔

قوله علیہ السلام

ما من لایدرکہ لبصر

لان البصر لایدرکہ الا بالالون و ضوء و نیشی لک الجسم و لذلك لایبصر من
 الاجسام ما لا لون لہ کالہوار الصافی الصفر و النار الصرۃ و الطبقة الصرۃ

الطينية على ما شهد به صدر المدققين في الحاشية الجديدة على شرح التجريد الجديد
 فما هو مبرر عن الجسم وعوارضه وشوابه لالون له وما لالون له لا يدرك بالبصر
 فالباري جل شانه لا يدرك بالبصر لتعاليسه عن الجسم ولو اختلفه قطعاً وبالجملة
 فاشترط الثمانية المشهورة للروية عند الحكماء من خواص الجسم فالمتزعة عن تسجيل
 كونه متعلقاً للروية مط بضرورة العقل الصحيح والذهن النضيج كما هو مسلك الامامية
 والحكماء والمعتمد له خلافاً للاشاعرة والكرامية فالطائفة الاولى من الثاني
 قالوا بجواز روية للمؤمنين له في الجنة على خلاف بعضهم بجواز روية نعم في الدنيا
 او في كل منهما متراباً عن المكان والجهة والمقابله والثانية للقول بكونه
 جسماً ذهبوا الى روية نعم في الجهة والمكان وبه يميل تاويل لمحقق الدواني لهم
 في بعض تعاليمه في دفع فائدة التكفير عنهم بانهم وان قالوا بكونه تعالى
 جسماً ولكن بنفوس عن خواص الجسم فلم يبق من الجسم الا الاسم وذلك لان
 اثبات الحيز والمكان والجهة من اخص خواص الجسم واذا تقرر هذا فنكلم ههنا في
 مقامات ثانیة فیها تحقیقات عديدة حبرت على لسان القلم باذن الله العلي
 الاعظم وحسن توفيقه

المقام الاول

هذه الفقرة في معنى قوله لا يدرك الابصار اه فاقول قد كتبنا في ريعان

اثبات اذارجنا عن حضور الاستاذ العلامة بجر العلوم مولانا محمد عبد الك
 الانصاري الكهنوي اعلى الله مقامه الى الوطن قبل الاستيلاء الاستقصا
 بالمسائل الخلافية الكلامية بين الفرق الاسلامية في التوحيد والعدل و
 كتابية على تفسير الكسيري في هذا المقام على سبيل الارتجال من دون مر
 كتاب في هذا الفن اصلا واذا بلغنا هذا المبلغ واخذنا في شرح هذا الدعاء
 نظرنا ثانيا في تلك الخواشي وكانت بحمد الله وحسن افاضته وحسن فضله
 وعناية احسن وادق واوهى من كلام اول الاعلام في عماد الاسلام
 فنور وهبت تلك الخواشي مع عبارة اصل التفسير في الفاضل الاعلى المتبحر
 الرازي في تفسيره للآية المذكورة اجمع اصحابنا بهذه الآية على انه يجوز رويته
 واذا ثبت هذا وجب القطع بقولنا المؤمنون يرون يوم القيامة المقام الاول
 فقرر به انه تعالى تمدح بقوله لا تدركه الابصار وذلك مما يسا عد خصم عليه
 وعليه بنوا استدلالهم في اثبات ندره في نفى الروية واذا ثبت هذا فنقول
 لو لم يكن الشرح الروية لما حصل التمدح بقوله لا تدركه الابصار الا ترى ان
 المعدوم لا تصح رويته والعلوم والقدرة والارادة والرواح والطعوم لا تصح
 رويته شئ منها ولا مدح شئ منها في كونها بحيث لا تصح رويتها فثبت ان
 قوله لا تدركه الابصار في المدح وثبت ان ذلك انما يفيد المدح لو كان صحيح
 الروية وتمام التحقيق فيسأل ان الشئ اذا كان في نفسه بحيث يمتنع رويته في

لا يلزم من عدم روية مدح ولا تعظيم للشئ اما اذا كان جازا روية ثم انه قد روي
 حجب الابصار عن روية وعن ادراكه كانت هذه القدرة الكاملة دالة على المدح
 والعظمة فثبت ان هذه الآلية دالة على انه تعالى جازا روية بحسب ذاته واذا
 هذا وجب القطع بان المؤمنين يرونه يوم القيامة والدليل عليه ان القائل
 قائلان قائل قال بجواز الروية مع ان المؤمنين يرونه وقائل قال لا يرونه
 فاما القول بان يجوز روية مع انه لا يراه احد من المؤمنين فهو قول لم يقل
 به احد من الامة وكان باطلا فثبت بما ذكرنا ان هذه الآلية تدل على انه جازا
 الروية في ذاته وثبت انه متى كان الامر كذلك وجب القطع بان المؤمنين
 يرونه فثبت بما ذكرنا دلالة هذه الآلية على حصول الروية وهذا استدلال
 من هذه الآلية انتهى كلامه اقول هذه الحجته او من من بيت العنكبوت اما
 اولها فان لقائل ان يقول لو لم يكن الله سبحانه جازا لتجسيم والحركة والاشفاق
 والتكلم وتغيير الاحوال والحدوث لما حصل التدرج بنفي كل ذلك عنه تعالى
 مع استنادهما عليه بالاتفاق وسوق الكلام الى آخر ما سره فما تجوابه فهو
 جوابنا وثانيا محصل تقريره ان التدرج انما يستقيم اذا كان بنفس ذاته جازا روية
 ثم لا يدركه الابصار لانه حجب الروية عن الابصار وهذا المحصر واضح البطلان
 بجوار حصول التدرج بالمتناع الروية لاجل كونه موجودا برضا عن كسبه و
 شوائبه كما ان التدرج حاصل بتوصيفه بكلمة لم يلد ولم يولد مع امتناع هذه

التفانص والشرور والاعدام والافتقارات عليه واما المعدوم فهو مجرد عما نحن
 فيه لان الصفات الجمالية السلبية انما يصلح التمدح والتعجب بها فيه حل جلاله
 لاجل رجوعها الى قوة كما لا يخفى على المستبصرين واما القدرة والارادة وغيرهما من
 الصفات التقاينية فتختار ان يصح التمدح والتعجب بها لعدم الروية كما فيما نحن
 فيه فانه يقال ان الصفات والكيفيات التقاينية كالعلم والقدرة والارادة
 لا يدركها الابصار ويستوعب عليها ومعدالك فهي اقوى وكل واحد وم اثر
 والذمن الكيفيات الحسانية ولا سيما المتعلقة بالحواس الظاهرة ولها فنون من
 التصرفات في هذا النوع من الكيفيات لمهبرة ولذلك التهم يقولون اللذة
 العقلية اقوى واشرف واكمل من الحسية واقام البرهان عليه الرئيس في الاشارات
 والحكمة العلانية وغيره في غيره وفصلناه في بعض كتبنا واختاره هذا المفكر
 في هذا التفسير اذ كيف لا يحيل التمدح لعدم الروية مع امتناعها عليه والمقابلة
 الواقعة وهو يدرك الابصار افضل اساليب البلاغة لاجل عناوين المدح
 وبالجملة فالمقدمة الواقعة في تقريره من ان شئ لم يستنع الروية ليس في مدحه
 بعدم الروية مدح وتعليق من اسخف الشعرايات والمجملات العايمة وهي غير
 بنينة ولا مبسطة لا يطبق التمشك بها في مثل هذا المقام وما شاكلنا ان تقول
 في هذه الآية غلو مقبول على تخيل مستحسن بدون اداة التقريب مثل لو وليت كما
 هو مشروح في فن البدع فالمراد ان روية تم وان كان مستحيلا على سبيل الاطلاق

كالكلمة وشدة جلاله

في الواقع على ما هو المسلك الصحيح ولكن جعلها جائزا على سبيل التحنيل بحسب بقية
 كونه سميعا بصيرا وامثاله من الصفات وصفه بكونه لا تدركه الابصار وهو يدرك
 الابصار وقول ابن حجة ليس في القرآن شيء من العلو الخالي من اداة التقريب
 لاجتهاد عليه فلا يقبل كيف وقد كثرت في هذا النوع من العلو في ابيات المديح
 النبوية وغيرها من الكلام الصحيح فلا فائدة عند العقل الصحيح في تنزيل الآية القرآنية
 عليه ولا يجب علينا تقليد القسرية في اراءهم واجتهادهم لا سيما ابن حجة الذي
 كثيرا ما يغلط في الجليات في فنه فلا يميز العلو الخالي عن اداة التقريب عما هو محمدا
 مع وجودها في الاشعار التجارية على قلته في ذلك المقام فضلا عن الدقائق
 والحفيات كما اوضح العلامة الاديب السيد عليان المديني في انوار البصير في
 انواع البديع فلا تغفل ثم قال الوجه الثاني ان نقول المراد بالابصار في قوله
 تعالى ولا تدركه الابصار هو لمبصر فوجب القطع بان المراد من قوله لا تدركه الابصار
 هو انه لا يدركه المبصرون واذا كان كذلك كان قوله تعالى وهو يدرك الابصار
 المراد منه يدرك المبصرين معتزلة لبصرة يوافقونا على انه تعبير الاشياء فكأن
 هو تعبر من جملة المبصرين فقوله وهو يدرك الابصار يقتضي كونه مبصر لنفسه واذا كان
 الامر كذلك كان تعالى جائزا الروية في ذاته وكان تعريفي لنفسه وكل من قال
 انه تعالى جائز الروية في نفسه قال ان المؤمنين يرونه يوم القيامة فصارت هذه
 الآية دالة على انه جائز الروية وعلى ان المؤمنين يرونه يوم القيامة انتهى اقول

هذه البحة مخالفة فانه كما ان نفس البصر لا يدرك البصر كذلك البصر لا يدرك نفسه
 البصر بدون القوة الباصرة والتمتع بالبصائر لا ينعني لا تدرك البصائر البصرين هو
 يدركها وادراكه وعلمه بالبصائر لا يستلزم انحصاره في البصر حتى يلزم انحصاره
 لنفسه فان النفس الناطقة يدرك للبصائر والبصائر مع انه ليس يبصر لنفسه بالمعنى
 المتنازع فيه ولم يتم دليل على ان الادراك مطمئنتع بدون الروية والابصار
 وقول بعض المعتزلة لعل المراد منه الروية العقلية لمعبر عنها بالعلم الواسع
 للاشياء فلان ما يتبدل فيه وان كان المراد منه اثبات القوة الباصرة والتمتع
 فيه نعم فهو باطل قطعاً واذا لم يكن مبصراً للاشياء ولتقته بهذا المعنى لم يتنازع
 فيكون سائر ما فرغ عليه فاسداً وهذه لا يستحق اطلاق شبهة عليها فضلاً عن
 تشبيهها حجة ولحجبان امر العصبية المذهبية كيف يذهب بالانسان الى المنجيات
 والتبليات وسائر المفوات التي لا يليق بشأن افضل الاعيان انما هو
 محتاج البيان قال الوجه الثالث ان لفظ الابصار صيغة جمع دخل عليها الالف
 واللام فهي تقييد الاستعراق فقوله لا تدرك الابصار يفيد انه لا يراه جميع الابصار
 فهذا يقييد سلب العموم ولا يفيد عموم السلب انما عرفت هذا فنقول تخصيص هذا
 السلب بالمجموع يدل على ثبوت الحكم في بعض افراد المجموع الا ترى ان الرجل
 اذا قال ان زيدا ما ضرب بكل الناس فانه يفيد انه ضرب به بعضهم فاذا قيل ان محمداً
 ما آمن بكل الناس فادانه آمن ببعض الناس وكذا قوله لا تدرك الابصار

بعناه انه لا يدركه جمع الابصار فوجب ان يفيد انه تدركه بعض الابصار اقص
 ما في الباب ان يقال هذا التمسك بسبب الخطاب فتقول هبانه كذا لك
 الا انه دليل صحيح لان تقدير ان لا يحصل الادراك لاحد هبته كان تخصيص هذا
 السلب بالمجموع من حيث مجموع عبثا وصدون كلام الله عن العبث واجب
 انته كلامه اقول للالف واللام اقسام مختلفة مذكورة في مواضعها كرهنا
 الخوض فيها ههنا ولكن لو سلمنا كون الف واللام ههنا للاستغراق فلا
 نسلم اختصاص النفي بسبب العموم كما زعمه لم يجوز ان يكون لعموم السلب في
 بعض المواضع الاخر مثل ما الله يريد ظلال العالمين والامثال الجزئية المذكورة
 ههنا لا يفيد القاعدة الكلية لا بد له من دليل عقلي او نقلي من ائمة النحو والادب
 ولم يات به اصلا فلا يتم التقريب ثم الزام العبث في هذا المقام عجيب فانه على
 تقدير ان لا يحصل ابصاره لاحد من المبصرين على سبيل الاطلاق يكون احاطة
 تنزيهه عن المادة ولو احتقنا اشمل واتم كما لا يخفى على الازكياء قال الوجه الرابع
 في التمسك بهذه الآيات ما نقل ان ضرار بن عمرو الكوفي كان يقول ان الله لا يرى
 بالعين وانما يرى بحاسته سادسة خلقتها الله يوم القيامة وان حج عليه بهذه
 الآيات فقال دلت هذه الآيات على تخصيص نفي ادراك الله بالبصر وتخصيص الحكم
 بالشيء يدل على ان الحال في غيره بخلافه فوجب ان يكون ادراك الله بغير
 البصر جائزا في الجملة ولما ثبت ان سائر الحواس الموجودة الان لا يصلح لذلك

ثبت ان يقال انه تع نخلق يوم القيامة حاسته سادسة بها يحصل رؤية الله و
 ادراكه فهذه وجوه اربعة مستنبطة من هذه الآيات يمكن التعويل عليها في اثبات
 ان المؤمنين يرون الله يوم القيامة انتهى اقول فيسنة نظر من وجوه اما اولها
 فهذه الحاسة السادسة اما ان تكون هي عين العين او غيرها او على الالوان
 فيعود النزاع من ههنا ويكون اختراعها عبثا صرفا وعلى الثاني اذا لم يكن
 العين او مثلها فتجوز فعل الباصرة من غير ما من القوى بسفطة ظاهرة على
 ان نقول ان ما يصدر ترتيب عليه من الافعال كالباصرة انها الباصرة
 حقيقة ولا يعابا بطلاق الاسماء والالفاظ في مقام تحقيق الحقائق فيجوز الكلام
 من اصله ويندب هذا الاختراع ههنا وثانيا ان الحاسة السادسة اما ان يكون
 محلها الروح الباصرة وحدتها وطبقاتها فيسلم حلول عرضين او جوهرين
 من قوتين باصرتين في محل او موضوع واحد وهما من نوع واحد ومن قوتين
 مختلفتين او من غيرهما من مقامات الاعضاء كاليد والرجل ثم يقال ان يقول
 يبيع الله حاسته سابقه يدرك بها نعمته وكذا الثامنة لدرك ذاتة من دون
 كونه جسما وهكذا يخلق الله في الاخر حاسته يدرك بها مجموع بركات تلك الجواهر
 ونفسها وهكذا واستلزام كل ذلك للحالات والسقطيات الواضحة البجليته
 مما لا يخفى على الاذكياء وثالثا ان هذا الاحتجاج سخيف جدا فاننا لو سلمنا ان
 تخصيص الحكم بالشيء يدل على ان الحال في غيره بخلافه فوجب ان يكون ادراك

بغير البصر جائز في الجملة لكن كيف يلزم منه ان يكون ذلك الغير حاسة سادسة
 لم لا يجوز ان يكون ادراكه بالرؤية العقلية والانكشاف التام الذي لا نزاع فيه
 اصلا كما سيجي تحقيقه انشاء الله ولما ظهر بطلان الوجه الرابع فقول تشبث
 بهذا الخبر بذييل مثل ضرر الضرير في مثل هذا المقام نخطير مما يقتضيه منه بالعجب
 كل مستبصر وخبير فتبصر ولا ينك مثل خبير قال المسألة الثانية في حكاية
 استدلال المتعذر له بهذه الآية في نفى الرؤية علم انهم يحجون بهذه الآية من
 وجهين الاول انهم قالوا لا ادراك بالبصر عبارة عن الرؤية بدليل ان قائلها لو قال
 ادركته بصري وما رأيت اذ قال رأته وما ادركته بصري فانه يكون كلاما متقنا
 فثبت ان الادراك بالبصر عبارة عن الرؤية واذا ثبت هذا فقول قوله تعالى
 لا تدركه الابصار تقتضي انه لا يراه شيء من الابصار في شيء من الاحوال والدليل
 على صحة هذا العموم وجهان الاول لصح استثناء جميع الاشخاص جميع الاحوال
 فيقال لا تدركه الابصار الا بصرفلان والاني الحالة الغائبة والاستثناء
 يخرج الكلام ما لو لاه لوجب دخوله فيه فثبت ان عموم هذه الآية يفيد عموم النفي
 عن كل الاشخاص في جميع الاحوال وذلك يدل على ان احد لا يرى الله في
 شيء من الاحوال الوجه الثاني في بيان ان هذه الآية تفيد العموم عن عائشة
 لما انكرت قول ابن عباس في ان محمدا صلى الله عليه وآله رأى ربه ليلة
 المعراج تسكت في نضرة مذهب نفسها بهذه الآية ولو لم تكن هذه الآية مفيدة

للعموم بالنسبة الى كل الاشخاص وكل الاحوال لما تم ذاك الاستدلال و
 لا شك انها كانت من اشد الناس علماً بلفظة العرب فثبت ان هذه الآية
 والله على البصير بالنسبة الى كل الاشخاص وذاك يفيد المطلوب الوجه الثالث
 في تقرير دليل المستند بهذه الآية انهم قالوا ان ما قبل هذه الآية الى هذا
 الموضع مشتمل على المدح وشناء وقوله بعد ذلك هو يدرك الابصار ايضاً
 مدح وشناء فوجب ان يكون قوله لا تدرك الابصار مدحاً وشناءً والا لزم ان
 يقال ان ما بين مدح وشناء وقع في خلال ما هو مدح وشناء وذاك يوجب
 الركاكزة وهو عندي غير لائقة بكلام الله اذا ثبت هذا فنقول كلما كان مدح
 مدحاً ولم يكن ذاك من باب لفعل كان ثبوته نقصاً في حق الله تعالى فنقص على
 الله تعالى محال لقوله تعالى لا تأخذه سنة ولا نوم وقوله تعالى ليس كمثله شيء
 وقوله لم يلد ولم يولد له غير ذلك فوجب ان يقال كونه مرثياً محال واعلم
 ان القوم انما قيدوا ذلك بما لا يكون من باب لفعل لانه تعالى مدح بنفي الظلم
 عن نفسه في قوله وما الله يريد ظلماً للعالمين وقوله ما ربك بظلام للعبيد
 مع انه تعالى على نظم عندهم فذكروا هذا القيد وفعلاً لهذا فنقص عن كلامهم فهذا
 غاية تقرير كلامهم في هذا الباب والاجواب عن الوجه الاول من وجه الاول
 لان سلم ان ادراك البصر عبارة عن الروية والدليل عليه ان لفظ الادراك في
 اصل اللغة عبارة عن اللحق والوصول قال تعالى قال اصحاب موسى انما لقد

ای ملحقون و قال حتی اذا ادركه الغسق لئلا يحرق له الحقة ويقال ادرك فلان فلان
 واذا انقطع العلم لئلا يطلع بالحلم واذا دركت الثمرة اي مضجت فثبت ان الادراك هو الوصول
 الى الشيء اذا عرفت هذا فنقول المرئي اذا كان له حدود نهائية واذا كان بجميع حدوده
 وجوانبه ونهاياته صار كات ذالك الابصار احاطة به فسمى هذه الروية ادراكا
 اما اذا لم يحيط بالبصر بجوانب المرئي لم تسم تلك الروية ادراكا كما قال صاحب
 تحتها نوعان وية مع الاحاطة وروية لا مع الاحاطة والروية مع الاحاطة هي
 المسماة بالادراك فبقي الادراك لغير نوع واحد من نوعي الروية ونفي
 النوع لا يوجب نفي الجنس فسلم يلزم من نفي الادراك عن الله نفي الروية عن الله
 فهذا وجه من مقبول في الاعتراض على الخمسة كقوله قوله في نظر من جوه
 منها ان الكلام ليس في مطلق الادراك بل في ادراك البصر والادراك شامل
 بجميع انواع العلم بما جواس الظاهرة كانت والباطنة او محض العقل وهو
 مراد للفظ العلم على ما تقر في مقوله ولا شك ان تقييده بالبصر عن الروية
 واما المعنى اللغوي فغاية ما ثبت منه ان الادراك هو الوصول والحق بالشيء
 وليس فيه تخصيص للحق والوصول بالاحاطة التامة بجوانب الشيء اطرافه
 ولادلاله للفظ الحق والوصول اي على هذا المعنى كما يظهر من آية اصحاب موسى
 قال في القاموس الدرک محرکة اللهاق ادركه لحنه ورجل ذراک ودرک مدرکة
 وتدارکوا الحق حشرهم اولهم والدرک کتاب بحاق الفرس الوحش واتباع

اشئ بعضه على بعض انتهى فلا ادري عاقلا في الدنيا كيف نفهم من اللحق الاحاطة
 التامة بجوانب الشئ ونهاياته واطرافه واقطاره لهشاشة وانما اخترع هذا
 التصريح في اللغة لتمشية اغراضه وعلى هذا فالمرئى الذى لا يحيط بالنظر محدود
 ونهاياته اذا ادركه الانسان او حيوان يصح في طريق اللغة والعرف ان يقال انه
 او ادركه البصر اذا وصل اليه ان لم يحيط بجوانبه جميعا لان اللفظين مترادفان
 الا ترى انك اذا رايت جبلا طويلا عرضيا بقدر مائة فرسخ فيصح ان يقال انه
 ادركه بالبصر وان لم يحصل الاحاطة التامة باطرافه فالعجب انه مع عدم مسأ
 اللغة والعرف على تقييد معنى الاحاطة في الادراك على سبيل الاطلاق يجعل
 هذا الجواب مع هجوم عرش الارياب عليه وهما حسنا مقبولان فقسيم الروى
 الى القسمين وجعل احدهما ادراكا دون الاخر باطل قطعاً وثانيا ان اللازم على
 تقريره ان نفى الادراك البصرى لا يستلزم نفى الروية فالروية متعلقة لاحالة
 بعض اجزاء المرئى وان لم يحيط باطرافه وهذا مستلزم لكونه جسما قابلا للتجزؤ
 والتبعض مع انهم قالوا بل بانهم انه يرى عن جسم قطعاً وهل هذا الا تناقض ذلك
 لان الروية لا مع الاحاطة لا يفهم منه الا هذا المعنى وانما تعلق الروية به تعالى على
 غير هذا الوجه فلا تعلق له بهذا المعنى فيكون التعلق بهذا الوجه لغوا كما لا يخفى
 قال الوجه الثانى في الاعتراض ان نقول هب ان الادراك بالبصر عبارة
 عن الروية لكن لم قلتم ان قوله لا يدركه الابصار يفيد عموم النفى بل نسلم انه يفيد

اعموم ولكن نفى اعموم غير اعموم لشي غير وقد ولنا على ان هذا اللفظ لا
 يفيد لان نفى اعموم وبينا ان نفى اعموم بوجوب ثبوت الخصوص وهذا
 هو الذي قررنا في وجه الاستدلال اما قوله ان عايشة تمكنت بهذه
 الآية في نفى الروية فنقول ان معرفة مفردات اللغة انما يكتب من علماء
 اللغة واما كيفية الاستدلال بالبدليل فلا يرجع فيه الى التقليد وبالجملة
 فالبدليل لعقل دل على ان قوله لا تدرك الابصار نفى اعموم وثبت بصريح
 العقل ان نفى اعموم معارض اعموم لنفى ومقصودهم انما يتم لو دلت الآية على عموم
 لنفى فسقط كلامهم انتهى اقول في نظر من جوه اما اولها فقد مرنا ما فيه
 الان نقول انه فرق بين الكل المجموعي والكل الافرادى كما تقر في فن البصر
 وسلب الكل المجموعي ونفيه يمكن افادته لاثبات القضية الجزئية وانما لم يفيد
 لعموم لنفى هو نفى المعنى الثاني فنقول يجوز عدم تعلق الاستغراق بهنا
 بالمعنى الاول دون الثاني فالمحصل ان السالبة الكلية لا يجب كونها مستلزما
 لاثبات الموجبة الجزئية او كلية من قبل فالمعنى بهنا انه لا شيء من الابصار
 يدرك له تعالى كما في لاشئ من الانسان محس ولا يفهم منه ان بعض الانس
 حجر او بعض الابصار يدركه وليس هذه الآية في حكم السالبة الجزئية اصلا كما يتوهم
 من حبان تدرك الابصار موجبة كلية وجعل الالف واللام للاستغراق
 على ما مر من كلامه لانه مناف لمسلك الاشاعة فانهم ذهبوا الى ان الابصار

الدينوية و**ابصار الكفار** و**المنافقين** لا يرونها اصلا فلا يصدق **الموجبة الكلية**
 فيصدق **السالبة الجزئية** فتقول **ح** يتحقق في قوله **تدركه** **الابصار** **موجبة**
جزئية على تدعيم وليس نقيضه **الاسالبة** **كلية** وهو قوله **لا تدركه** **الابصار**
 وهو **المطرفان** لم تصدق **فاما ان** لا يسلموا **لك القاعدة المنطقية** و**خروج**
عن الفطرة العقلانية و**اما ان** يكذبوا **لك الآيات** وكلا **المحذورين** **مما**
لهم **عجا** و**منجا** عن **التزامها** و**لزوجها** **قطعا** و**باجلها** فلا يكون **لك الآيات** **سالبة**
جزئية كما زعمه **هذه الآيات** اذا دل على **مخارنا** و**ابطال** **مزعومهم** كما قرنا **فكانا**
معجزة **دقيقة** من **باب الاخبار** **بالغيب** في **فساد** **تدعيم** قبل **ظهوره** من قبل
الاشعري و**اما** **ثانيا** **فلا** **غلط** او **غالط** في **الوجه الثالث** من استدلاله
فما سبق من قوله **انه لا يراه** جميع **الابصار** و**ان محذورا** ما آمن به **كل اناس**
فان **هذه القضايا** **معدولة** وهي **معزل** عما نحن فيه **فان صريح** **تقديم** **السلب**
في **لا تدركه** **الابصار** و**استغراق** **الشمول** و**العموم** **يدل** على **كونها** **سالبة**
كلية كما قرنا **ه** **فالعجب** **من افنى** **عمره** في **مدارسة** **المنطق** و**الكلام** **كيف**
لا يعرف **الفرق** بين **القضيتين** من **لمعدولة** و**السالبة** حتى **اذا جاني** **مثل**
هذا المقام **اخذ** **بغلط** **مثل** **هذه الاطلا** التي لا يكاد **يصدر** **من له** **ادنى** **ممارسة**
او **مدا** **بلفظ** **ثالثا** **فقد** **اسا** **الادب** **في** **جناب** **عائشة** **الصديقة** **الصدقة**
ام **المجاهدين** و**المجاهدين** **حيث** **جعلها** في **عدد** **علماء** **الادب** و**استحقر** **اجتهادها**

في مسألة الروية رعانة للاشمس وما كان ينبغي له تعظيمه وتفخيمه لى حد يودى
 الى ازراشانهما وقد قال سول الله من طريقى فضلها ما يلا الدفاتر
 الى ان نقلوا منه خذوا ديكم او ثلث ديكم من حمير او غير ذلك من مناقبها
 الكثيرة ومع ذلك فقد فتح ابواب الاجتهاد على اشعبة اذا قابلو اجتهادهم
 فى تنقيصها وتعرضها باجتهادها فى محاربة اجمل فتعمل وتامل ولا تجعل
 قال لوجه الثالث ان نقول صبغة اجمع كما عمل على الاستغراق فتعمل
 على المعهود السابق ايضا واذا كان كذلك فتوله لا تدركه الابصار فيبان
 الابصار المعهودة فى الدنيا لا تدركه ونحن نقول بموجب فان هذه الابصار
 وهذه الاحراق ما وامت تتجى على هذه الصفات التى هى موصوفة بهما فى
 الدنيا لا تدرك الله وانما تدرك الله اذا تبدلت صفاتها وتغيرت احوالها
 فلم ظلم ان عند حصول هذه التغيرات لا تدرك الله نهى القول اولاً انه
 لا يضطر به تارة يجعل الالف واللام للاستغراق ثم كانه يرجع عنه وكسبه
 للعهد الذمى وهو كما ترى وثانياً لو سلمنا الالف واللام العهدى فنقول
 مراده نعم ان الابصار المعهودة للاشاعة سوار كانت ههنا او فى الدار الآخرة
 لا تدركه وانما تدركه النفوس بالبشادة العقلية فى العصى لا ارتفاع
 الجحجج الاستار السفلية هناك وثالثاً ان تبدل صفات العيون فى
 الآخرة مما ليس له محصل عند التحليل والتحقيق لان تلك الصفات لا يخلو من

ان يكون من الصفات الحقيقية اللازمة لوجودها وليست ما في تدليل تلك اللوازم
 يتلزم بتبدل وجودها ومبستها فيلزم انقلاب الحقائق في مجالها ومن الاضافات
 فلا يتلزم تبدلها في النشأة الاخرى بتبدل خواصها ولو ازمها الحقيقة و
 واذن يعنى اشراط الثمانية للروية قائمه بحالها ويكون وية المجرىات محالاً
 على الاطلاق فيكون لتثبيت هذا التحمل عشرين صائغاً ورابعاً فالعقود الباقية
 لا يخلو ج اما ان يكون جسماً او عرضاً جسماً فان بقيت في النشأة الآخرة
 على جوهرية جسمية بناء على تصحيحه واصراره على المعاد الجسماني فقد اقر في شرح
 للاشارات بان الجسم من حيث هو جسم يستحيل ادراكه للمجرىات فضلاً عما هو مبني
 ومبدياً وكذا العرض من حيث هو عرض ولو بالآلية والتوسيط بالطريق الاول
 وخامساً لو كان تبدل الصفات في العين موجبا او كافيا لروية الباري جل شأنه
 في القيامة لساغ لتفائل ان يقول تبدل الصفات في الرجل في اليد والظفر كما
 رويتها للباري نعم هناك اذ لا فرق بين العين وغيره من الاعضاء في ذلك
 على مسلكه وهل هذا الاضطراب وضحة قال الوجه الرابع سلمنا ان الابصار لا
 تدرك اشياء فلم لا يجوز حصول ذلك الله بحاسته سادسة مغايرة لهذه الحواس
 كما كان ضرار بن عمرو يقول به وعلى هذا فلا يعنى في التمسك بهذه الآلية فائدة
 اقول قد قرنا على الحاسته السادسة في امر بما فيه كفاية للمستبصر فتذكر قال
 الوجه الخامس ان هذه الآلية عامة الا ان الآيات الدالة على اثبات روية الله تعالى

والخاص مقدم علی العام ورجح ثقیل الکلام من هذا المقام لے بیان ان تک
الآیات بل تدل علی حصول روتہ اللہام لا۔ اقول فیہ انہ اذا سلم عموم النفی
فی ہذہ آلیۃ فلا مساع لهذا التخصیص ہنا اصلاً فیکون المراد من الآیات الدالۃ
علی اثبات الروتہ ہو الروتہ لتعلیلہ الہی لا ینکر بالبرہان دون الروتہ
العینیۃ لیستقیم وجہ الجمع بین الآتین والحدیثین الختلفین بدون غلطہ وہو
واضح قال الوجه السادس ان نقول بموجب الآیۃ سلنا ان الابصار لا تدرك
فلم قلتم ان لم یبصرین لا یدرکون اللہ انتہی اقول فیہ ما قدرت منہ فلا
نعیدہ ثم انہ یرجع فی نقض الوجه الثانی لے ما سبق منہ من حصول التوحیح
بنفی الروتہ فیما اذا کان الشی جائزاً وقد تقدم منا ما فیہ فرانا الاعراض عن
تعرضہ احرى روماللا یجاز کم ہو وابنا فی ہذہ التعلیقات قال المسأله ان لیت
اعلم ان القاضی ذکر فی تفسیرہ وجوہ اخری تدل علی نفی الروتہ وہی خارجہ
عن التمسک ہذہ آلیۃ ومنفصلہ عن علم التفسیر وخص فی علم الأصول لیکن
لی حمل القاضی ذاک فحسب منقلبا ونجیب عنہا ثم تکرر لاصحابنا وجوہ دالہ
علی صحۃ الروتہ اما القاضی فقد تمسک بوجہ عقلیۃ اولہا ان الحاشیہ اذا کان
سیلۃ وکان المرئی حاضر او كانت الشرط المعترضۃ حاصلہ وہی ان لا یحصل
القرب القریب لا البعد البعید لا یحصل الحجاب ینکون المرئی مقابلاً او فی حکم
المقابل فانہ یجب حصول الروتہ ذلوا جاز مع حصول ہذہ الامور ان لا یحصل الروتہ